

32901 - الواجب تجاه القريب الذي لا يصلى ونصح مراراً ولم

ينتصح - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

عن ظهر قلب من حفظها ومررت بالسجدة شرع لها السجود هذه رسالة وصلت من الجزائر العاصمة الاخت جيم باء تقول في هذا السؤال امرأة تبلغ من العمر خمسين سنة ولم تصلي طيلة حياتها ابدا حتى يومنا هذا. ولا ولم تقظي ما افطرت من رمضان اثناء الحيض - [00:00:00](#)

ماذا يجب عليها ان تفعل اذا ارادت التوبة؟ وهل تصوم جميع تلك السنين التي افطرتها من رمضان اثناء الحيض ولم تقضي مع العلم [00:00:30](#)

بانها لم تكن تصلي. وما تزال لا تصلي حتى الان. وهذه المرأة قريبة لامي وجارة لنا في [00:00:50](#)

في نفس الوقت كيف ننصحها لكي تتوب الى الله؟ لاننا نصحتها عدة مرات بدون جدوى. لقد نصحتها برفق وبالتالي هي احسن هل نكون بريئين من ذمتها؟ اذا لم تتوب وجهوها وجهوها [ماجرورين](#) - [00:01:08](#)

الواجب نصيتها واخبارها بانها اذا تابت تاب الله عليه. عليها التوبة مما مضى ويسقط عنها الصوم والصلوة في الماضي عليها التوبة الصادقة بالندم على ما مضى والالقاء من ذلك والعزم الا تعود بذلك مع الضراعة الى الله وسؤاله ان يقبل منها توبتها وعليها ان تصلي وتصوم - [00:01:30](#)

بعد التوبة الا في وقت الحيض فالله اسقط عنها الصلاة اذا جاء الحيض فلا صلاة عليها واذ جاء الحي في رمضان افطرت وقررت [الواجب ان تعلموها وان تفسدوها وان تنصحوها](#) - [00:01:47](#)

ومن ثبت والله عليه يقول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحها ويقول جل وعلا في كتابه العزيز وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون - [00:02:03](#)

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له اذا تاب عفا الله عنه وليس عليها قضاء لا للصلوة ولا للصوم معناها [توا فقط ولا قضاء عليها](#) - [00:02:14](#)